

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٥١١ لسنة ٢٠٢١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون تعاونيات الثروة المائية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٨٤ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى مذكرة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية الواردة برقم (١٧٤٩٧) بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٥ ؛

وعلى ما عرضه السيد المهندس نائب وزير الزراعة واستصلاح الأراضى للثروة الحيوانية والسمكية والداجنة ؛

وعلى رأى السيد الأستاذ المستشار القانونى لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى الوارد برقم (١٧٥٤٨) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢١ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - يُعين مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية لصاندى الأسماك

ببنى سويف لمدة عام من السادة :

- ١- أحمد عزوز خليل سيد .
- ٢- حسن سيد حسان .
- ٣- سيد عبد العظيم السيد .
- ٤- صبحى أنور محمد .

٥- رجب سعد سيد محمود .

٦- عبد الناصر جمال عويس .

٧- محمد صميذة محمد .

مادة ٢ - يتولى مجلس الإدارة المؤقت فى أول اجتماع له اختيار الرئيس ونائب

الرئيس والسكرتير وأمين الصندوق .

مادة ٣ - تقوم منطقة الفيوم بتسليم المجلس المؤقت أوراق ومستندات

وأختام الجمعية .

مادة ٤ - يقوم مجلس الإدارة المعين باتخاذ إجراءات فتح باب الترشيح

ودعوة الجمعية العمومية لانتخاب مجلس إدارة جديد وفقاً للقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٤

قبل انتهاء العام .

مادة ٥ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٣/١١/٢٠٢١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

السيد القصير